

السنة الواردة في قراءة الوتر

س 26: هل يلزم في قراءة الوتر أن يداوم الإمام على القراءة بسور (سبح - الكافرون- الإخلاص) أم له غير ذلك؟ وما السنة الواردة؟ ج 26: قال أبي بن كعب -رضي الله عنه- { كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوتر: ب { سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى } و { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ } و { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } { رواه أحمد وأبو داود والنسائي أخرجه أحمد في مسنده (5/123). والنسائي في سننه (1729)، وابن أبي شيبة (2/95)، وابن ماجه في سننه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (1171). والطيالسي، في مسنده (546). والدارقطني في سننه (ما يقرأ في ركعات الوتر والقنوت فيه 2/31). وابن حبان في كتاب الصلاة، باب الوتر (الإحسان/2436)، والبيهقي في السنن الكبرى في كتاب الصلاة (3/38). وغيرهم، كلهم من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي بن كعب به. قلت: وفي بعض الطرق زيادة في آخر الحديث. "فإذا سلم قال: سبحان الملك القدوس ثلاث مرات". وإسناد هذا الحديث صحيح. وفي الباب عن ابن عباس، قال: "كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يقرأ في الوتر ب { سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى } و { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ } و { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } في ركعة ركعة". أخرجه الترمذي في الصلاة، باب ما جاء فيما يقرأ به في الوتر 462. قال: حدثنا علي بن حجر أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به. والنسائي في قيام الليل (رقم 1702، 1703). وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها (1172)، وابن أبي شيبة باب في الوتر ما يقرأ فيه (6879، 6880 - 94/2). وأخرجه من طريق شريك عن مكحول عن مسلم البطين عن سعيد عن ابن عباس بنحوه (6881). وإسناد هذا الحديث يتقوى في الشواهد، وبالله التوفيق. وفي الباب -أيضا- عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: "كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقرأ في الركعتين اللتين يوتر بعدهما ب { سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى } و { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ } وفي الوتر { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } و { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْقَلْقُ } و { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ } ". أخرجه ابن حبان في الوتر (2432)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (1/285)، والبيهقي (3/37، 38)، والبعوي في شرح السنة باب ما يقرأ في الوتر (99/4)، والحاكم في كتاب الوتر (1/447)، وغيرهم. من طريق سعيد بن عفير، ثنا يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة به. قال الحاكم: "تابعه سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب. اهـ. ثم ساق الحديث بإسناده. وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: رواه ثقات عنه: وهو على شرط البخاري ومسلم. اهـ. وقال الحافظ ابن حجر: هذا حديث حسن اهـ. هذا وللحديث طرق أخرى لا داعي لاستقصائها، وفيما أوردنا كفاية، والله المعين. وروى أبو داود والترمذي نحوه عن عائشة وفيه: كل سورة في ركعة، وفي الأخيرة: { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } والمعوذتين، لكن أنكر أحمد وابن معين زيادة المعوذتين. والظاهر أنه يكثر من قراءتها، ولا يداوم عليها، فينبغي قراءة غيرها أحيانا حتى لا يعتقد العامة وجوب القراءة بها، وقد ذهب مالك إلى أنه يقرأ في الوتر أي الركعة الأخيرة: { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } والمعوذتين، وقال في الشفع: لم يلغني فيه شيء معلوم، نقل ذلك ابن قدامة في المغني، ولو كانت قراءة سورة الأعلى، وسورة الكافرون، متبعة لما خفيت على مالك وهو إمام دار الهجرة فدل على أنها تقرأ أحيانا لا دائما. والله أعلم.